128181 - أقرب مسجد لعملهم تابع لطريقة صوفية فهل يصلون فيه

السؤال

أقرب مسجد لنا في العمل تابع للصوفية على الطريقة العزمية ، ويصلي بنا أحيانا أحد الأشخاص البسطاء الذي لا نعرف إذا كان ينتمي للطريقة أم لا . و أحيانا أخري (الصلوات الجهرية) يصلي أحد الأئمة التابعين للطريقة العزمية ، ويوجد مساجد أخرى أبعد عن مكان العمل. هل نصلي في المسجد القريب حفاظا على وقت العمل ، أم نصلي في مسجد آخر؟

الإجابة المفصلة

أولا :

"الصوفية" اليوم عَلَم على مجموعة من الفرق والشيع ، ينتشر فيها البدع والانحرافات العقدية التي يصل بعضها إلى الشرك والكفر كدعاء الأموات والاستغاثة بهم ، واعتقاد وحدة الوجود ، ولهذا يجب الحذر منهم ، والبعد عن مجالسهم ، وعدم تكثير سوادهم .
وإذا عُلم أن المسجد تابع لهم ، وأنه مكان وجودهم واجتماعهم اجتُنبت الصلاة فيه ولو كان الإمام غير منتمٍ لهم ؛ وذلك بعدا عن مخالطة الصوفية ، وسدا لذريعة إحسان الظن بهم ، واغترار العامة بصلاة أهل الاستقامة معهم .

جاء
في "فتاوى اللجنة الدائمة" (2/301) : " في الحي الذي أسكن فيه يوجد مسجد وتوجد زاوية تابعة لطريقة صوفية، هل تجوز الصلاة في هذه الزاوية ؟

الجواب : لا تصل مع هؤلاء الصوفية في زاويتهم ، واحذر صحبتهم والاختلاط بهم ، لئلا يصيبك ما أصابهم، وتَحَرَّ الصلاة في مسجد جماعة يتحرون السنة ويحرصون عليها.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم .

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ عبد الله بن قعود " انتهى .

وجاء فيها أيضا (1/45) : "
أفتونا مأجورين بتفصيل عن حكم جماعة في مصر تسمى : (جماعة أبي العزايم) ، والتي

تدعو إلى اتباع من يسمونه الإمام المجدد (محمد ماضي أبي العزايم) فيما يأتي :

-1

دعاء أصحاب القبور والاستغاثة بهم ، ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم ، ودعاء أبي العزايم وقت غيابه .

-2

حفظ وترتيل أشعار خاصة بهم تحتوي على استغاثات ونداءات وإطراء لآل البيت .

أفيدونا هدانا الله وإياكم . هل هؤلاء القوم مسلمون ، فنصلي ورائهم ، وننكح نساءهم ، ونأكل ذبيحتهم ، أم كفار فلا نفعل ذلك معهم ؟

الجواب : من يدعو الله ويستغيث بالأموات من الأنبياء وغيرهم من الأولياء والصالحين فإنه مشرك الشرك الأكبر الذي يخرج من الملة ، قال تعالى : (وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ) ، فسماه كافرا ، وقال تعالى : (وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) ، وقال تعالى : (وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ) ، وقال تعالى : (وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ) ، حكم عليهم سبحانه بالكذب ، والكفر بدعائهم غير الله ، وإن زعموا أنهم اتخذوهم وسائط بينهم وبين الله .

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بكر أبو زيد

...

عبد العزيز آل الشيخ

...

صالح الفوزان

...

عبد الله بن غديان

...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

" انتهى .

وينظر للفائدة : سؤال رقم (4983)

.

كما

ينظر لمعرفة الطريقة العزمية وانحرافاتها :

http://www.islamweb.net.qa/ver2/archive/readart.php?id=12227

والحاصل أنه لا يصلى في المساجد التابعة للطرق الصوفية ، خاصة وأن بإمكانكم إقامة الصلاة في مسجد آخر ، وهو وإن كان أبعد من هذا المسجد ، إلا أن الحفاظ على شعيرة الصلاة أولى من الحفاظ على هذا الوقت الزائد من أوقات العمل ، فصلوا فيه مع الحرص على الرجوع إلى العمل بعد أداء صلاة الفريضة دون تأخر ، وبإمكانكم تأخير النافلة إلى المنزل ، تقصيرا لوقت الغياب عن العمل ، وإذا احتاج العمل إلى تعويض هذا الوقت الزائد ، ففعلتم : كان هذا برا وإحسانا منكم .

ثانيا :

الصلاة خلف الصوفي فيها تفصيل :

فإن
كان متلبسا ببدعة شركية كدعاء غير الله ، أو اعتقاده أن الأولياء يعلمون الغيب ، أو يتصرفون في الكون ، فلا تصح الصلاة خلفه .

وإن
كانت بدعته غير شركية ، صحت الصلاة خلفه .

وينظر : سؤال رقم (89961)

.

والله أعلم .